

اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع الثالث (نطاق المركزية)

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكبارى
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

XX2

الهيئة العامة
للطرق و الكبارى
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS AND BRIDGES
(GARB)



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٥

اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع الثالث (نطاق المركزية)

تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢٥
عدد الصفحات التى يضمها الدفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

"منار عبد الهادى"

رئيس الإدارة المركزية

للمنطقة المركزية

مهندس /

"طارق الجزار"

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /

"محسن محمد زهران"

رئيس الإدارة المركزية

للمنطقة المركزية للموارد البشرية

الاستاذ /

"شكري فواد شكري"



اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع الثالث (نطاق المركزية)
الباب الاول- الشروط العامة

اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع الثالث (نطاق المركزية)

مادة ١ - عام :
١-١ مقدمة

- تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية و الزراعية والاجتماعية والثقافية و السياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص للعمل -ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحتل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .

-و تنفيذًا لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأسبقيات المقترحة وكذلك وضع آليات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .

-لذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .

-ويقوم الاستشاري الذي يتقدم بعرضه بالاطلاع علي كافة المهام المنوط بها والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملا لأحكامه ومفسرا لمواده .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الي المعني المحدد خلاف ما يذكر ادناه .

-هذا وتشير الكلمات المفردة الي نفس معني الجمع لها والعكس صحيح .

أ- GARB أو صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة : تعني الهيئة العامة للطرق والكباري .

ب- الاستشاري أو الطرف الثاني أو المكتب الاستشاري أو المهندس : يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.

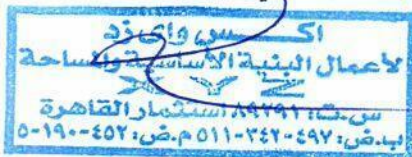
ت- الشركة المنفذة : تعني كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومي.

المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون أضافة تعريفية أو توصيف) جميع الاعمال المطلوبة من الاستشاري طبقا لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع الأنشطة التي ستتخذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصاميم والأشراف على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة.

ث- الموافقة : تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأي موافقات شفوية سابقة .

ج- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .

و- عقد مقاوله : عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية



اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع الثالث (نطاق المركزية)

ح- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

١-٣ وصف المشروع

اعمال التدقيق للرفع المساحي ومراجعة المناسيب التصميمية لمشروع القطار الكهربائي السريع الخط الاول للقطاع الثالث (نطاق المركزية).

ويعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولا مستقلا يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسئولا بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكافة ما يترتب عليها من اثار او مطالبات

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ : ملخص المهام :

تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بموارد ذكره تفصيلا في هذا الدفتر والتعاقد) :

- عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بأعمال الرفع المساحى .

الأعمال المساحية :

-اعمال الرفع المساحي الدورى للتأكد من المناسيب التصميمية لكل طبقة طبقا لتعليمات المهندس المشرف وذلك باستخدام الاجهزة المتخصصة.

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

يلتزم الاستشاري بتوفير مجموعة عمل مناسبة لتغطية جميع مراحل وقطاعات تنفيذ المشروع وتقديمه للهيئة.

الدراسات واعمال الرفع المساحى :

يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمد عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .

ثانيا: التقارير النهائية:-

-يقدم الاستشاري ٢ نسخه علي اقراص مدمجه و(٥) نسخة ورقية لكل الاعمال

مادة ٥ - أتعاب الاستشاري :

المبلغ	الفئة	المهام
٩,٨ مليون جنية	المقطوعية	اعمال مساحية يتم بها التأكد من المناسيب التصميمية للقطاعات ويشمل الاعمال المساحية اللازمة لانهاء جميع الاعمال بالقطاع وتسليمه نهائيا.

يتم التعاقد مع الهيئة للعملية المذكورة اعلاه على ان تكون القيمة المالية المذكورة بأمر الاسناد للقطاع المذكور اعلاه هي قيمة نهائية

و لا تقبل الزيادة لاي سبب من الاسباب ويتم الصرف المالي طبقا لمعدلات الانجاز في الاعمال للقطاع وحتى تسليم المشروع ابتدائيا مع تعليية نسبة (٥%) من القيمة الاجمالية للمكتب الاستشاري حتى نهو الأعمال وتسليم المشروع نهائيا (يتم صرفها بعد الأستلام النهائي).



**اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع الثالث (نطاق المركزية)**

- تحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذہ الجامعات والذين قد ترى الهيئة الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال محل هذا العقد علي الوجه الاكمل .

- اتعاب الاستشاري شاملة التقلات والاقامة والاعاشة لفريق العمل التابع له والاجهزة اللازمة لتنفيذ المهام المكلف بها وجميع المصاريف الادارية المباشرة والغير مباشرة سواء في المكتب او الموقع .

مادة ٦ - نظام دفع الأتعاب :

- تدفع الأتعاب الخاصة بأعمال الرفع المساحى فور نهوها واعتمادها من الهيئة من خلال مستخلصات جارية معتمدة يتم صرفها من الهيئة مع خصم التأمينات والضرائب والاستقطاعات الواجبة طبقا للقوانين والمنظمة لذلك.

- يحق للهيئة الأكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع

مادة ٧ - الخصومات حال الاخلال ببند لائحة الأتعاب:

- في حال التقصير في بنود الدراسات واعمال الرفع المساحى أو أى من مهام عقده يحق للهيئة تكليف استشاري آخر بتنفيذها مهما بلغت قيمتها خصما من مستحقات الإستشارى مهما بلغت قيمتها وذلك بعد اذاره ولا يحق للطرف الثاني (الإستشارى) الرجوع على الهيئة بأى مطالبات أو تعويضات أيا كان نوعها حال ذلك.

مادة ٨ - مدة العقد :

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة و المحددة في عناصر الخدمات الاستشاريه في مدة (٨ شهور).

مادة ٩ - مسئولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الإستشارى كامل المسئولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير فى الأعمال أو وجود أى خطأ فى الاعمال الرفع المساحى.

- يتحمل الاستشاري الاثار الناتجة عن الاضرار التي تصيب الاخرين من جراء تنفيذه التزامات عقده.

مادة ١٠ - مدة ضمان الاستشاري لأعماله

يتحمل الاستشاري مسئولياته بسبب خطأ أو الرفع المساحي وذلك خلال المدد المنصوص عليها فى اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

مادة ١١ - القانون :-

- هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

